

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية
رئاسة الجمهورية

الوفاء للمصر

ملحق للجريدة الرسمية

الشن ٣ جنيهاً

السنة ١٨٩ هـ	الصادر في يوم الأحد ٢٨ رمضان سنة ١٤٣٧ الموافق (٣ يولية سنة ٢٠١٦)	العدد ١٥٢ (تابع)
-----------------	---	---------------------



وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار وزارى رقم ٢١٢١ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٨

بشأن نظام وقواعد قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة

الثانوية العامة المصرية وما يعادلها (من الشهادات العربية والأجنبية)

والشهادات الفنية والشهادة الثانوية الأزهرية عام ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٦

للاتحاق بالجامعات الحكومية المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ م

وزير التعليم العالى والبحث العلمى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ فى شأن تنظيم الجامعات والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٦/٢٣ م ؛

قرر:

(المادة الأولى)

أولاً - بالنسبة للشهادة الثانوية العامة المصرية :

١ - يحدد المجلس الأعلى للجامعات أعداد الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية

العامة المصرية بشعبتيها (الأدبى والعلمى) عام ٢٠١٦ (نظام حديث - نظام قديم) والمقرر

قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧

عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد ، وذلك فى إطار السياسة العامة التى

تنتهجها الدولة والاعتبارات والمبادئ الأساسية التى استقر عليها المجلس الأعلى للجامعات

عند تحديد الأعداد المقرر قبولها ونظام وقواعد القبول .

مع مراعاة ما يلى:

تحديد أعداد مستقلة لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكلليات ومعاهد الجامعات

الحكومية المصرية فى ضوء نسبة أعداد كل نوع إلى إجمالى أعداد الطلاب الحاصلين على

الثانوية العامة المصرية .

تحديد حد أدنى مستقل لكل نوع (حديث - قديم) للقبول بكليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية وبحيث لا يقل الحد الأدنى للنظام القديم فى كل قطاع عن متوسط آخر ثلاث سنوات قبل عام ٢٠١٥ للحد الأدنى للقطاع .

٢ - قبول نسبة (٥٠٪) من إجمالى عدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات المصرية الحكومية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات كطلاب منتسبين وفقاً لنظام الانتساب الموجه وذلك بالكليات التى تطبق نظام الانتساب الموجه .

٣ - يكون توزيع الـ (٦٠٠) طالب الأوائل فى شهادة الثانوية العامة المصرية عام ٢٠١٦ (٢٠٠ علوم + ٢٠٠ رياضيات + ٢٠٠ أدبى) وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم استثناءً من قواعد القبول الجغرافى والإقليمى المعمول بها عند توزيعهم على الكليات والمعاهد الجامعية .

٤ - قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (فرنسى) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الفرنسية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلى لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥٪) ووفقاً للأعداد والكليات التى يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

٥ - قبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية لغات (ألمانى) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بشعب اللغة الألمانية ببعض كليات الجامعات المصرية (طبقاً للحد الأدنى لهذه الكليات وبشرط ألا يقل المجموع الكلى لدرجات اللغات الثلاثة عن ٦٥٪) ووفقاً للأعداد والكليات التى يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

ثانياً - بالنسبة للشهادة الثانوية الأزهرية :

يسمح بقبول الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية الأزهرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فى بعض كليات الجامعات المصرية الحكومية وفقاً للشروط والأعداد والكليات التى يحددها المجلس الأعلى للجامعات بناءً على موافقة الجامعة والكلية المعنية .

ثالثاً - بالنسبة للشهادات الفنية :

(١) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد :

قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الفنية عام ٢٠١٦ نظام الثلاث سنوات (تجارى - صناعى - صناعى "شعبة ترميم آثار" - زراعى - موسيقى) وكذا الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية فوق المتوسطة (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية (نظام الخمس سنوات) عام ٢٠١٦ بكليات ومعاهد الجامعات المصرية التى تقبل هذه الفئات من الطلاب فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً للشروط والضوابط التالية :

فتح باب القبول بكليات قطاعات (التجارة - التربية "الكليات التى بها شعب تعليم فنى" - التربية النوعية - الزراعة - السياحة والفنادق - الخدمة الاجتماعية - الهندسة - الفنون التطبيقية - الآثار - الفنون الجميلة - التعليم الصناعى) بالجامعات المصرية على أساس التوزيع الجغرافى مع مراعاة الشروط التى تنص عليها اللوائح الداخلية لهذه الكليات والتى منها أداء اختبارات القدرات بنجاح لبعض الكليات .

يسمح للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الفنية نظام الثلاث سنوات بعد الإعدادية تخصصات (صناعى - تجارى - صناعى شعبة ترميم الآثار - زراعى - موسيقى) بمجموع درجات (٧٠٪) على الأقل من مجموع المواد النظرية فقط فى شهادة الدبلوم الفنى بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق

ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية . كما يسمح للطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) ودبلوم المدارس الفنية المتقدمة (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) بمجموع (٧٥٪) فأكثر من المجموع الكلى للدرجات فى شهادة الدبلوم الفنى بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد للالتحاق ببعض كليات ومعاهد الجامعات الحكومية المصرية .

ويرجع إلى مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة والإدارة المركزية للتعليم الفنى بوزارة التعليم العالى كل فيما يخصه للنظر فى مدى تطبيق ذلك من عدمه عند تقدم هؤلاء الطلاب للالتحاق بالمعاهد العالية والمتوسطة التابعة لوزارة التعليم العالى .

تحدد الأعداد المقرر قبولها من حملة الشهادات الفنية بكليات الجامعات المصرية التى تقبل هذه الفئة من الطلاب بنسبة (١٠٪) فقط من إجمالى الأعداد المقرر قبولها بهذه الكليات من حملة الثانوية العامة المصرية . وبحيث يكون ثلثى هذه النسبة للشهادات الفنية (نظام الخمس سنوات بعد الإعدادية) ودبلوم المعاهد الفنية (نظام الثانوية + سنتان) والثلث الباقى يكون لطلاب الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات . ويتم تحديد الحد الأدنى للقبول وفقاً للأعداد المقرر قبولها لكل فئة من هذه الفئات .

يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم ببعض كليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة فنية على حدة

فى ضوء ما يلى :

- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب فى شهاداتهم الفنية الناجحين فيها .
- (ب) النجاح فى اختبارات القدرات للكليات التى تشترط ذلك .
- (ج) ترتيب رغبات الطلاب .
- (د) الأعداد المقررة لهذه الفئات من الطلاب (نسبة ١٠٪ ساقفة الذكر) .

عدم التقيد بالتخصص الذى درسه الطالب فى الشهادة الفنية الصناعية عند قبوله بكليات (الهندسة - التربية - التعليم الصناعى) بالجامعات المصرية وفقاً للشروط التى يضعها المجلس الأعلى للجامعات على اعتبار أن الطالب يبدأ الدراسة بالفرقة الإعدادية أو الأولى . وذلك عدا الشعب التالية :

شعبة معامل بيولوجية : تقبل بكليات الزراعة .

شعبة ترميم الآثار : تقبل بكليات (الآثار - كليات الفنون التطبيقية بعد النجاح فى اختبارات القدرات - كليات الفنون الجميلة "فنون" بعد النجاح فى اختبارات القدرات) . قبول الطلاب الخمسة أوائل الشهادات الفنية نظام الثلاث سنوات والخمس سنوات وفقاً للترتيب المحدد من وزارة التربية والتعليم بالكليات الجامعية التى تقبل هذه الفئة من الطلاب استثناءً من قواعد القبول الجغرافى والإقليمى المعمول بها .

(٢) عن طريق المسابقة المركزية :

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة المركزية فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية التجارية ونظائرها ، والمعاهد الفنية التجارية شعبة القانون ونظائرها) بكليات (التجارة بالفرقة الثانية ، والحقوق بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً لنظامى الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه) .

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة المركزية فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على (المعاهد الفنية الصناعية ونظائرها ، والمدارس الفنية الزراعية نظام الخمس سنوات) بكليات (الهندسة بالفرقة الإعدادية ، والزراعة بالفرقة الثانية) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ كطلاب نظاميين .

(٣) عن طريق المسابقة الموحدة :

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة الموحدة فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية التجارية نظام الثلاث سنوات بكليات التجارة (بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً لنظامى الدراسة (الانتظام - الانتساب الموجه) .

قبول الطلاب الناجحين فى جميع امتحانات المسابقة الموحدة فى نفس عام أداء الامتحانات من الحاصلين على دبلوم المدارس الفنية (الزراعية ، الصناعية ، الصناعية شعبة ترميم الآثار) نظام الثلاث سنوات بكليات (الزراعة بالفرقة الأولى ، الهندسة بالفرقة الإعدادية ، الآثار بالفرقة الأولى) بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ كطلاب نظاميين .

(٤) استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات المصرية سواء عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد أو عن طريق المسابقة (المركزية - الموحدة) .

رابعاً - بالنسبة للشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة :

يكون قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول

العربية عام ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٦ بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً للضوابط التالية :

١ - التأكيد على قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة فى هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذى يفيد الإقامة الشرعية للطلاب فى البلد الحاصل منها الطالب على الشهادة الثانوية أثناء فترة الدراسة فى المدة التى تمنح الشهادة على أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافى المصرى أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة ، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج .

٢ - تحدد عدد الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين على الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية من الدول العربية للقبول فى الجامعات والمعاهد الحكومية المصرية على أساس النسبة المرنة وهى : (نسبة عدد الطلاب المتقدمين للقبول من حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية إلى إجمالى أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين بالجامعات الحكومية المصرية من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية فى نفس العام) .

ويتم حسابها وفقاً لما يلى :

يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة العلمى لكل شهادة ثانوية عامة عربية على حده إلى أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم العلمى . مثال : إذا كان عدد الطلاب المتقدمين من شهادة ثانوية عربية فى شعبة العلمى ١٠٠٠ طالب وعدد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من طلاب الثانوية العامة المصرية القسم العلمى ٩٥٠٠٠ طالب تكون النسبة المرنة (١,٠٥٢٦٣١٦)٪ .

يتم حساب نسبة عدد المتقدمين من شعبة الأدبى لكل دولة عربية على حدة إلى أعداد الطلاب المقرر قبولهم كطلاب نظاميين من حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية القسم الأدبى . يكون إجمالى مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن (٥٪) . وفى حالة كان إجمالى مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات المعادلة العربية أقل من (٥٪) مثلاً (٤٪) يتم رفع النسبة المرنة لكل دولة بضربها فى ٤/٥ أى (٢٥, ١) ليصبح إجمالى مجموع النسب المرنة لجميع الشهادات المعادلة العربية (٥٪) . وهو الأمر الذى يستوجب ضرورة تنسيق الشهادات الثانوية المعادلة العربية مجتمعة فى وقت واحد .

يتم تحديد عدد الأماكن المتاحة لكل شهادة من أنواع الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة على حده فى كل كلية أو معهد بضرب النسبة المخصصة لكل شهادة فى عدد الأماكن المقرر قبولها من حملة الثانوية العامة المصرية فى كل كلية أو معهد مع عدم جبر كسور الأماكن إلى العدد الصحيح الأعلى .
ألا يقل عدد الأماكن المتاحة لقبول حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية عن مكان واحد فى كل كلية أو معهد .

يتم التنسيق بين حملة كل شهادة ثانوية عامة معادلة عربية كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفى ضوء عدد الأماكن المخصصة لحملة كل شهادة منها .

٣ - فى حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب فى أى شهادة ثانوية عامة معادلة عربية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه فى بند ٢ - وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية العامة المعادلة العربية لا يقل عن (٩٠٪) لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعى والطب البيطرى والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن (٨٥٪) لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة عمارة وفى ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة .

٤ - بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية :

(أ) الموافقة على ما يلى :

إلغاء الاعتراف بالاختبار التحصيلى عند حساب المجموع الاعتبارى للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعى والعالى المصرية بدءاً من العام الجامعى ٢٠١٥/٢٠١٦

يتم احتساب المجموع الاعتبارى للشهادة الثانوية السعودية عند القبول بمؤسسات التعليم الجامعى والعالى المصرية وفقاً للجدول التالى :

نسبة امتحان القدرات	نسبة امتحان المدرسة	العام الجامعى
٣٠٪	٧٠٪	٢٠١٦/٢٠١٥ (تنسيق ٢٠١٥)
٤٠٪	٦٠٪	٢٠١٧/٢٠١٦ (تنسيق ٢٠١٦)
٤٠٪	٦٠٪	٢٠١٨/٢٠١٧ (تنسيق ٢٠١٧)
٥٠٪	٥٠٪	بدءاً من عام ٢٠١٨/٢٠١٩ (تنسيق ٢٠١٨) وما بعده

(ب) السماح للطلاب الذين حصلوا على الشهادة الثانوية العامة السعودية ولم يؤدوا امتحانات القدرات عن طريق المركز الوطنى للقياس والتقويم بالملكة العربية السعودية خلال مدة حصولهم على الثانوية بالتقدم بأوراقهم إلى مكتب التنسيق بعد أدائهم اختبارات القدرات عن طريق نفس المركز وتحقيق النسبة المطلوبة للقدرات فى عام التقدم لمكتب التنسيق ، ويحد أقصى عامان دراسيان بعد عام حصولهم على الشهادة الثانوية ، مع الاحتفاظ بنفس الشهادة الثانوية العامة

السعودية التى حصلوا عليها من قبل . أما الطلاب الذين سيق أن أدوا اختبارات القدرات خلال مدة حصولهم على الثانوية العامة السعودية وتقدموا لمكتب التنسيق بأوراقهم عام حصولهم على الشهادة وتم ترشيحهم إلى الجامعات والمعاهد المصرية فلا يحق لهم التقدم مرة أخرى إلى مكتب التنسيق حتى لو أعادوا أداء هذه الاختبارات مهما كانت نتائجهم فيها .

٥ - بالنسبة للشهادات التى تطبق نظام المقررات أو الساعات المعتمدة :

يتم حساب المجموع الاعتبارى للشهادات الثانوية المعادلة العربية سواء التى يتم دراستها على نظام المقررات أو على نظام الساعات المعتمدة وذلك على النحو التالى :

(أ) يتم استبعاد (المواد الدينية والتربية الإسلامية - التربية الرياضية - السلوك والمواظبة - التربية العسكرية - التربية الوطنية ... إلخ) مثل باقى الشهادات الثانوية العامة العربية المعادلة .

(ب) تجمع الدرجات الحاصل عليها الطالب فى جميع المواد المتبقية مع الأخذ فى الاعتبار بعدد الساعات المعتمدة الموجودة بالشهادة (مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة فى درجة المادة) وذلك بعد حذف المواد المشار إليها بعاليه .

(ج) لحساب النسبة المئوية يتم قسمة مجموع حاصل ضرب عدد الساعات لكل مادة فى درجة المادة على مجموع عدد الساعات .

(د) لحساب المجموع الاعتبارى للطالب بالدرجات ، يتم ضرب ناتج بند (ت) أعلاه فى ٤١٠

٦ - استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية .

خامساً - بالنسبة للشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة :

يكون قبول الطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة عام ٢٠١٦ والمتقدمين لتنسيق ٢٠١٦ بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً للضوابط التالية :

١ - التأكيد على قرارات المجلس الأعلى للجامعات والقرارات الوزارية السابقة الصادرة فى هذا الشأن والمتضمنة أنه يشترط لقبول أوراق الطلاب تقديم المستند الذى يفيد الإقامة الشرعية للطالب وولى أمره فى البلد الحاصل منها الطالب على الشهادة الثانوية

أثناء فترة الدراسة فى المدة التى تمنح الشهادة على أساسها وذلك من خلال تقديم إقامة فعلية موثقة من المستشار الثقافى المصرى أو من السفارة المصرية بالدولة المانحة ، أو جواز سفر موضحاً به تواريخ الدخول والخروج خلال فترة الدراسة أو شهادة تحركات موضحاً بها تواريخ الدخول والخروج .

٢ - يتم تحديد وتوزيع الأماكن المخصصة للطلاب المصريين الحاصلين على الشهادات

الثانوية الأجنبية المعادلة للشهادة الثانوية العامة المصرية على النحو التالى :

(أ) يحدد عدد الأماكن التى تخصص للطلاب الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة بنسبة (٥ ٪) من الأعداد المقرر قبولها من بين حملة الشهادة الثانوية العامة المصرية فى كل كلية أو معهد .

(ب) توزيع الأماكن التى تخصص للطلاب الحاصلين على كل نوع من أنواع الشهادات الثانوية الأجنبية بنسبة أعداد الطلاب المتقدمين من كل شهادة على حدة إلى إجمالى أعداد الطلاب المتقدمين من الحاصلين على الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة وبشرط ألا يزيد عدد الأماكن المقررة لكل شهادة على حدة عن (٥٠ ٪) من إجمالى الأعداد المقررة لكل الشهادات الثانوية الأجنبية المعادلة .

(ج) أن يكون لحملة كل شهادة ثانوية أجنبية معادلة مكان واحد على الأقل فى كل كلية أو معهد .

(د) عند حساب الأماكن لكل كلية أو معهد يتم عدم جبر كسور الأماكن إلى العدد الصحيح الأعلى .

(هـ) يتم التنسيق بين حملة كل شهادة كمجموعة منفصلة حسب الرغبات والمجموع وفى حدود عدد الأماكن المخصصة لحملة كل نوع من أنواع هذه الشهادات .

٣ - فى حالة تقدم عدد يقل عن ١٠٠ طالب فى أى شهادة ثانوية معادلة أجنبية يتم تطبيق قواعد حساب النسبة المخصصة لكل شهادة - المذكورة أعلاه فى بند (٢) - وبشرط أن يكون الحد الأدنى للشهادة الثانوية المعادلة الأجنبية لا يقل عن (٩٠٪) لقطاعات الطب وطب الأسنان والصيدلة والعلاج الطبيعى والطب البيطرى والاقتصاد والعلوم السياسية والإعلام والآثار ولا يقل عن (٨٥٪) لقطاعات الهندسة والحاسبات والمعلومات والفنون الجميلة (عمارة) وفى ضوء عدد الأماكن المخصصة لنفس الشهادة .

٤ - بالنسبة للثانوية الإنجليزية GCSE & IGCSE :

توضيح البند رقم (٤) من قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم (٢٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢١ بشأن عدد ومستويات المواد المطلوبة فى شهادة الثانوية الإنجليزية GCSE & IGCSE للالتحاق بالجامعات المصرية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك على النحو التالى :

نوع الكليات	بيان	القاعدة القديمة	القاعدة الجديدة	توضيح للقاعدة الجديدة
الكليات النظرية	عدد المواد المطلوبة	٨ مواد	٨ مواد	فى حالة دراسة الطالب ٨ مواد فى مستوى O.Level وحصل فى مادة ما (المحاسبة مثلاً) على تقدير نجاح (C) ثم درس نفس المادة فى مستوى A.S. Level وحصل على تقدير نجاح (b) فيمكن احتساب مادة المحاسبة فى مستوى A.S. Level ضمن عدد ثمانى المواد المطلوبة للاستفادة من تقدير النجاح الأعلى لصالح الطالب مع عدم احتساب مادة المحاسبة التى درسها فى مستوى O. Level لعدم تكرار المادة. مع ذكر تقديرات النجاح للمادة فى المستويين فى الشهادة. مع مراعاة توافر المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية.
	مستوى المواد الثمانى	O. Level	O. Level أو A.S. Level أو A. Level مزيج من كل المستويات (O.&A.S.&A. Level)	
	تكرار المواد	عدم تكرار المواد الداخلة فى حساب المجموع الاعتبارى للشهادة	عدم تكرار المواد الداخلة فى حساب المجموع الاعتبارى للشهادة	
	باقى القواعد	سريان باقى القواعد		

نوع الكليات	بيان	القاعدة القديمة	القاعدة الجديدة	توضيح للقاعدة الجديدة
الكليات العملية (القطاعات الطبية والهندسية)	عدد المواد المطلوبة ومستوياتها	يضاف إلى المطلوب للكليات النظرية مادة على الأقل فى مستوى A.L بشرط دراسة نفس المادة فى المستوى O.L مع مراعاة المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية	يضاف إلى المطلوب للكليات النظرية مادة على الأقل فى مستوى A.L بشرط دراسة نفس المادة فى المستوى O.L مع مراعاة المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية	يسمح للطالب بتكرار مادة أو مادتين فقط ضمن المواد التى تدخل فى حساب المجموع الاعتبارى فى حالة رغبته فى الالتحاق بإحدى كليات القطاعات الطبية أو الهندسية وهى مواد التخصص طبقاً لمتطلبات كل كلية.
	تكرار المواد الزائدة عن الثمانى الأصلية	عدم تكرار المواد الداخلة فى حساب المجموع الاعتبارى للشهادة عدا المواد المتقدمة المؤهلة فقط	عدم تكرار المواد الداخلة فى حساب المجموع الاعتبارى للشهادة عدا المواد المتقدمة المؤهلة فقط	مثال: كلية الطب تحتاج مادة الأحياء فى مستوى O. Level بالإضافة إلى مادة الأحياء فى مستوى A. Level.
	العدد الأقصى للمواد المتقدمة الزائدة عن المواد الثمانى الأصلية والداخلة فى حساب المجموع الاعتبارى	2 A.L أو 1 A.L + 2 A.S.L أو 4 A.S.L مع مراعاة المادة المؤهلة المطلوبة لكل كلية	2 A.L أو 1 A.L + 2 A.S.L أو 4 A.S.L مع مراعاة المادة المؤهلة المطلوبة لكل كلية	مثال: كلية الهندسة تحتاج مادة الرياضيات فى مستوى O. Level بالإضافة إلى مادة الرياضيات فى مستوى A. Level.
باقى القواعد		سريان باقى القواعد		

٥ - بالنسبة للثانوية الأمريكية :

(أ) أحاط المجلس علماً بموافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم

الفنى على الاعتراف بمحاولات امتحانات الـ (SAT) التى أجراها الطلاب

المصريون خارج جمهورية مصر العربية ضمن امتحانات الدبلومة الأمريكية .

(ب) التأكيد على البند رقم (١) بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته

بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ الذى ينص على ما يلى :

يتم احتساب مجموع درجات امتحانات الـ (SAT1&2) الحاصل عليها

الطالب فى الشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة عند القبول بالجامعات المصرية

وفقاً لأعلى الدرجات الواردة بنتائج المحاولات التى ترد لموقع التنسيق

الإلكترونى والمرسلة بواسطة الطالب على الكود المحدد وهو (٧٤٣٧)

وذلك من موقع college board وهى الهيئة المسؤولة عن هذه الامتحانات بغض النظر عن النتائج التى ترد خلاف ذلك فى الشهادات الورقية التى يتقدم بها الطالب، حيث إن بعض المحاولات يتم إلغاؤها بواسطة college board بعد إعلان النتائج لاكتشاف حالات غش جماعى أو تزوير أو خلافه .

(ج) يتم تطبيق قاعدة حساب المجموع الاعتبارى للشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة ليكون إجمالى الشهادة (١٠٠٪) كما ورد بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٣/٥/١١ - المشار إليه فى البند (أولاً) سالف الذكر - على الطلاب الملتحقين بالصف العاشر الأمريكى فى العام الدراسى ٢٠١٦/٢٠١٧ والمتقدمين لتنسيق (٢٠١٩) للالتحاق بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٩/٢٠٢٠ ، (ويطبق هذا التأجيل على الشهادات الثانوية المعادلة الكندية والألمانية والفرنسية) .

٦ - استمرار العمل بقواعد القبول الأخرى المعمول بها عند قبول هذه الفئة من الطلاب بالجامعات المصرية .

سادساً - قواعد عامة :

١ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التى سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك إعلاءً لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

٢ - يتم تنسيق وترشيح الطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) والشهادات الفنية والأزهرية وغيرها عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد لمرة واحدة فقط ، مع التأكيد على عدم ترشيح من سبق ترشيحه للجامعات الحكومية المصرية وذلك تحقيقاً لمبدأ تكافؤ الفرص .

٣ - يتم تطبيق قاعدة النسبة المرنة عند قبول حملة الشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) بالجامعات المصرية (المنصوص عليها بقرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم ٢٣٨ بتاريخ ٢٠١٥/٩/٢١ والذى تم نشره بالوقائع المصرية العدد رقم (٢٤٢)

بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٥) بحيث يطبق على الطلاب الملتحقين بالصف الأول الثانوى (الصف العاشر) اعتباراً من العام الدراسى ٢٠١٦/٢٠١٧ والمتقدمين بأوراقهم لتنسيق (٢٠١٩) للالتحاق بالجامعات المصرية فى العام الجامعى ٢٠١٩/٢٠٢٠

٤ - اعتبار كليات (الهندسة الإلكترونية بمنوف جامعة المنوفية - هندسة البترول والتعدين بالسويس جامعة السويس - هندسة الطاقة بأسوان جامعة أسوان) مناظرة لباقي كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية) ، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافى والإقليمى ، ويتم التحويل منها إلى باقى كليات الهندسة بالجامعات المصرية الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر لتقليل الاغتراب للطلاب المستجدين فقط (المرشحين للفرقة الإعدادية) .

٥ - اعتبار كلية (التخطيط العمرانى - جامعة القاهرة) كلية فريدة ، ويتم القبول بها خارج قواعد التوزيع الجغرافى ، ويتم التحويل منها إلى باقى الكليات الأخرى بالجامعات الحكومية أو العكس وفقاً لقواعد التحويل غير المناظر .

٦ - اعتبار كلية الطب بالإسماعيلية - جامعة قناة السويس - كلية مناظرة لباقي كليات الطب بالجامعات المصرية الأخرى للطلاب المستجدين فقط ، ويتم القبول بها وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافى ويتم التحويل منها إلى باقى كليات الطب بالجامعات الأخرى أو العكس وفقاً لقواعد التحويل المناظر للطلاب المستجدين فقط .

٧ - يكون القبول بكلية البنات - جامعة عين شمس - على النحو التالى :

- (أ) بالنسبة لشعبة (بنات/آداب) المناظرة لكليات (الآداب) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافى لكليات الآداب .
- (ب) بالنسبة لشعبة (بنات/علوم) المناظرة لكليات (العلوم) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الجغرافى لكليات العلوم .
- (ج) بالنسبة لشعبة (بنات/تربية) المناظرة لكليات (التربية) بالجامعات المصرية يكون القبول بها والترشيح لها طبقاً لقواعد التوزيع الإقليمى لكليات التربية .

ويتم توزيع الطلاب على الأقسام الداخلية بهذه الشعب داخلياً عن طريق الكلية .

٨ - بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية من مدارس المتفوقين للعلوم

والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية :

الموافقة على تخصيص نسبة مرنة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية المصرية فى العلوم والتكنولوجيا من مدارس المتفوقين للعلوم والتكنولوجيا بجمهورية مصر العربية للالتحاق بالجامعات المصرية الحكومية بحيث تحسب على أساس الأعداد المقرر قبولها سنوياً من حملة الثانوية العامة المصرية فى الكليات العلمية والعملية التى تتناسب مع طبيعة دراسة هؤلاء الطلاب خلال المرحلة الثانوية وهى على سبيل الحصر كليات (الطب - الصيدلة - طب الأسنان - الطب البيطرى - الهندسة - العلوم - الحاسبات والمعلومات) مع جبر كسر العدد إلى العدد الصحيح الأعلى ، وذلك فى ضوء كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم فى هذا الشأن .

٩ - يتم قبول الطلاب الحاصلين على الثانوية الفنية للسياحة والفنادق نظام

ثلاث السنوات عن طريق مكتب التنسيق بما يلى :

برنامج التعليم التبادلى بكلية السياحة والفنادق - جامعة حلوان .

المعاهد العالية للسياحة والفنادق .

المعاهد المتوسطة للسياحة والفنادق .

١٠ - الاستمرار فى منح درجات الحافز الرياضى وفقاً للمعمول به فى الأعوام السابقة .

مع مراعاة التنبيه على أن تقوم الوزارات المختصة بإرسال كشوف أسماء الطلاب المستحقين للحافز الرياضى إلى وزارة التربية والتعليم لاعتمادها من السيد أ.د/ وزير التربية والتعليم ، على أن تقوم وزارة التربية والتعليم بإرسال هذه الكشوف بعد اعتمادها لمكتب التنسيق قبل إعلان نتيجة الثانوية العامة المصرية ، ولا يجوز إضافة درجات الحافز الرياضى فى حالة إرسال هذه الكشوف بعد الموعد المحدد سالف الذكر .

١١ - يتم ترتيب الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق لتحديد من يقبل منهم بكليات ومعاهد الجامعات وتحديد الحد الأدنى للقبول بكل كلية أو معهد لكل نوع شهادة على حدة فى ضوء ما يلى :

- (أ) أسبقية مجموع الدرجات الحاصل عليه الطلاب فى شهاداتهم الناجحين فيها .
- (ب) النجاح فى اختبارات القدرات للكليات التى تشترط ذلك .
- (ج) ترتيب رغبات الطلاب .
- (د) الأعداد المقرر قبولها لكل نوع شهادة .

١٢ - يتم المفاضلة بين الطلاب المشتركين فى الحد الأدنى لكليات الجامعات المصرية على أساس المواد المرجحة بحيث إنه فى حالة التساوى فى المجموع أو المجموع الاعتبارى تكون الأسبقية للأعلى فى مجموع درجات المواد المرجحة للقبول لكل كلية أو معهد وفقاً للمعمول به فى الأعوام السابقة ، وذلك بالنسبة لكل الشهادات المتقدمة لمكتب التنسيق (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة الأجنبية والعربية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) .

المواد المرجحة :

(أ) يكون مجموع الدرجات فى الثانوية العامة أو المجموع الاعتبارى للدرجات فى الشهادات المعادلة هو أساس المفاضلة بين الطلاب فى القبول ، ووفقاً لترتيب رغباتهم مع مراعاة الشروط الأخرى بكل كلية ومعهد .

(ب) فى حالة التساوى فى المجموع أو المجموع الاعتبارى تكون الأسبقية للأعلى فى مجموع درجات المواد المرجحة للقبول بكل كلية أو معهد وهى :

متوسط مجموع درجات اللغات الداخلة فى التأهيل :

فى كليات الآداب والحقوق ودار العلوم والآثار والإعلام والألسن والسياحة والفنادق والفنون الجميلة (فنون) والتربية الفنية والتربية الموسيقية والتربية الرياضية ، وفى كليات التجارة والاقتصاد والعلوم السياسية والبنات (آداب وتربية) وطفولة وتعليم أساسى (الحلقة الابتدائية) والتربية وكليات الخدمة الاجتماعية وكليات التربية النوعية وشعبها ورياض الأطفال .

متوسط مجموع درجات الرياضيات والفيزياء والكيمياء الداخلة فى التأهيل :

فى كليات الهندسة والتخطيط العمرانى والفنون الجميلة (عمارة)
والحاسبات والمعلومات والعلوم (رياضة) .

متوسط درجات مواد الأحياء والفيزياء والكيمياء الداخلة فى التأهيل :

فى كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والطب البيطرى والعلاج الطبيعى
والتمريض والعلوم .

١٣ - يتم زيادة عدد رغبات التنسيق التى يختارها الطالب عند إدخال رغباته على
برنامج التنسيق الإلكترونى إلى ٦٠ رغبة بدلاً من ٤٨ رغبة لكل الشهادات التى تتقدم
لمكتب التنسيق .

١٤ - يتم ترشيح الطلاب المتقدمين لمكتب التنسيق بعد انتهاء مواعيد التقديم وبعد
إعلان الحد الأدنى إلى الكليات والمعاهد التى بها أماكن متبقية للشهادة الحاصلين عليها
فقط وبشرط استيفائهم الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات والمعاهد .

١٥ - التأكيد على الطلاب المصريين أن القبول بمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد
يقتصر على الشهادات الأصلية والموثقة فقط ولا يقبل أى مستند آخر عوضاً عن ذلك .

١٦ - حداثة المؤهل فى جميع الشهادات (الثانوية العامة المصرية - الثانوية المعادلة
العربية والأجنبية - الشهادات الفنية - الثانوية الأزهرية) شرط أساسى لتقدم الطلاب
الحاصلين على هذه الشهادات لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد ، فعند التقدم
لتنسيق العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ يلزم أن تكون شهادة الثانوية العامة المصرية
أو المعادلة الأجنبية أو العربية أو الشهادات الفنية أو الثانوية الأزهرية قد اجتازها الطالب
فى العام الدراسى ٢٠١٥/٢٠١٦ ولا يقبل طلاب سنوات سابقة .

١٧ - يتم ترشيح الطلاب المصريين لكليات الجامعات الحكومية المصرية عن طريق
مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فقط ولا تقبل الجامعات الحكومية المصرية طلاباً
مصريين عن طريقها مباشرة .

١٨ - بالنسبة للطلاب الذين يحصلون على زيادة درجات فى امتحانات الشهادات

الثانوية الحاصلين عليها :

أولاً : يتم مخاطبة السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى فى هذا الشأن بما يتضمن مراعاة أن يكون تقديم تظلمات الطلاب وظهور نتيجة هذه التظلمات لا يتعدى شهرين من تاريخ صدور نتيجة الشهادات الثانوية المصرية .

ثانياً : فى حالة ورود تعديلات جديدة فى درجات الطلاب يتم ترشيحهم وفقاً لمجموع درجاتهم الجديد، مع مراعاة ترتيب رغباتهم المدونة ببرنامج التنسيق الإلكترونى، ويطبق ذلك بالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة .

ثالثاً : تقوم الكليات المرشح لها هؤلاء الطلاب بالتأكد من تحقيقهم لنسب الحضور المقررة باللوائح الداخلية للكليات لضمان حسن سير العملية التعليمية، وإلا يتم إيقاف قيدهم لهذا العام ، على أن يتم قيدهم اعتباراً من العام الجامعى التالى كطلاب مستجدين .

رابعاً : بالنسبة للطلاب الذين تم ترشيحهم وحصلوا على زيادة درجات فى الشهادة الثانوية ويرغبون فى الاستمرار فى كلياتهم الأصلية التى سبق ترشيحهم لها فيقوم مكتب التنسيق بتثبيت ترشيحهم بناءً على طلباتهم .

١٩ - السماح للطلاب خريجي مدرسة تكنولوجيا المعلومات بالإسماعيلية من الحاصلين على (٧٥٪) فأكثر من مجموع درجات شهادة الدبلوم بأداء امتحانات تكميلية فى مواد (رياضة ١ - رياضة ٢ - فيزياء) التى تعقد بكلية العلوم - جامعة القاهرة فى دور سبتمبر فى نفس عام حصولهم على شهادة الدبلوم ولمرة واحدة فقط، وعلى أن يقبل الناجحون فى جميع هذه الامتحانات فى نفس الدور بكليات الحاسبات والمعلومات بالجامعات المصرية عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد فى نفس العام الجامعى فقط .

٢٠ - يقوم مكتب التنسيق بتسليم كود ورقم سرى لكل جامعة بحيث يمكن للجامعة إنزال المرشحين لها من طلاب الشهادات المختلفة وإنزال أية تعديلات على المرشحين نتيجة زيادة درجات أو تحويلات وبهذا يمكن لكل جامعة سحب كشوف أسماء وبيانات الطلاب

المرشحين لكليات ومعاهد الجامعات المصرية من قاعدة بيانات التنسيق الإلكتروني مباشرة عقب إعلان نتيجة التحويلات الإلكترونية لكل مرحلة أو بعد حدوث أى تغيير فى الترشيحات بزيادة الدرجات، ومن الضروري أن تكون هذه الكشف مؤمنة من أى عبث، مع التأكيد على أن يقوم مكتب التنسيق بما يلى :

١/٢٠ - إرسال كشف بيانات الطلاب (CD) المرشحين لها من التنسيق الإلكتروني للجامعات بعد إعلان نتيجة كل مرحلة من مراحل التنسيق والتحويلات مع مراعاة أنه فى حالة تعديل هذه البيانات يتم إرسال التعديلات الجديدة فقط، وفى النهاية يرسل مكتب التنسيق نسخة نهائية بكل مراحل التنسيق .

٢/٢٠ - إرسال كشف بيانات الطلاب وال (CD) الخاصة بهم إلى كل من نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب - مدير عام شئون التعليم والطلاب بالجامعة)، على أن يتوليا إبلاغ ذلك لكليات ومعاهد الجامعة .

٢١ - يتم فتح موقع التنسيق الإلكتروني على شبكة الإنترنت لإجراء عملية التحويل المناظر وغير المناظر بين كليات الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب طبقاً لقواعد تقليل الاغتراب الواردة فى البند (تاسعاً) من هذا القرار وفى ضوء المواعيد التى يحددها ويعلنها مكتب التنسيق .

٢٢ - يكون تحديد الأعداد وضوابط القبول والتحويلات للمعاهد العالية الخاصة والمعاهد الفنية نظام السنتين بعد الثانوية التابعة لوزارة التعليم العالى من اختصاص الجهات المعنية بوزارة التعليم العالى (مجلس شئون المعاهد العالية الخاصة - الإدارة المركزية للتعليم الفنى) كل فيما يخصه .

٢٣ - يكون القبول بالمعاهد الفنية للتمريض التابعة لكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية طبقاً للائحة الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض وكود رغبة تنسيق واحد للذكور والإناث ويحد أدنى واحد.

٢٤ - التأكيد على التزام الكليات والجامعات بقبول الأعداد التى يقرها المجلس الأعلى للجامعات من كل فئات الطلاب الذين يتم ترشيحهم عن طريق مكتب التنسيق (سواء ترشيح ثانوية حديثة أو تحويل من جامعات غير خاضعة لقانون تنظيم الجامعات فى ضوء المادة ٨٧ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات) أو عن طريق أمانة المجلس الأعلى للجامعات للطلاب الناجحين فى امتحانات المسابقة المركزية والموحدة التى تعقد ببعض الكليات وتحت إشراف أمانة المجلس الأعلى للجامعات .

سابعا - قواعد التوزيع الجغرافى :

يتم توزيع الطلاب المتقدمين لمكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد على الكليات والمعاهد الجامعية على أساس ما يلى :

١ - يتم تجميع الجامعات (بالنسبة للإدارات التعليمية) فى عدة مجموعات على النحو التالى ويلزم أن يختار الطالب جميع الكليات الممكنة فى قطاع ما من المجموعة (أ) قبل البدء فى اختيار كليات من هذا القطاع من المجموعة (ب) كما يلزم أن يختار كل الاختيارات الممكنة للكليات من القطاع من المجموعة (ب) قبل بدء أى اختيار من القطاع فى المجموعة (ج) كما يلى :

مجموعة (أ) إجبارية : وهى الجامعة أو الجامعات الأقرب لإدارته التعليمية، وفى بعض الحالات تكون أكثر من جامعة لأن إدارته التعليمية تقع فى حيز متساوى المسافة من الجامعتين .

مجموعة (ب) إجبارية بعد استكمال الاختيارات فى المنطقة (أ) : عدة جامعات تقع قرب حيز الإدارة التعليمية للطالب ولا يوجد فرق فى اختيار أى منها قبل الأخرى .

مجموعة (ج) : باقى الجامعات التى بها كليات لهذا القطاع، يسمح للطالب باختيار أى منها وتعتبر متساوية، حيث إنها جميعاً تبعد عن محل سكنه وإدارته التعليمية .

وذلك وفقاً لجدول التوزيع الجغرافى لمجموعات (أ ، ب) المرفق . (مرفق ١) .

وبالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) فإن المنطقة الجغرافية (أ) فى التوزيع الجغرافى هى الإدارة التعليمية التى بها مدرسة الطالب فى شهادة الثانوية العامة أو الفنية .

وبالنسبة لطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن البيانات الواردة من المعهد الحاصل منه الطالب على الدبلوم .
وبالنسبة للمدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه فى استمارة الثانوية العامة .

وبالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية فيقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هى المنطقة التى يرغب الطالب فى أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته فى استمارة التنسيق الإلكترونى. ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق.

٢ - اعتبار محافظاتى (القاهرة - الجيزة) نطاق جغرافى واحد، ويضم جامعات (القاهرة - عين شمس - حلوان) كما يضم الكليات التابعة لهذه الجامعات وتقع خارج هذا النطاق الجغرافى، وكذلك الكليات التابعة لجامعات أخرى وتقع داخل هذا النطاق الجغرافى. على ألا يتم تحويل مناظر بين هذه الكليات .

٣ - يتم القبول بكافة كليات الجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعى

٢٠١٦/٢٠١٧ وفقاً لقواعد التوزيع الجغرافى ما عدا الكليات والمعاهد التالية التى تقبل

وفقاً لقواعد التوزيع الإقليمى :

كليات التربية .

كليات التربية النوعية .

كليات التمريض .

المعاهد الفنية للتمريض .

٤ - يتم توزيع الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة من مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية جغرافياً على الجامعات المصرية على النحو التالى :

مجموعة (أ) إجبارية : جامعتى (المنصورة - الزقازيق) ، وفى حالة توزيعهم إلى جامعات خارج هاتين الجامعتين حسب المجموع يكون تحويلهم لتقليل الاغتراب إلى جامعة الزقازيق .

مجموعة (ب) إجبارية : جامعات (بنها - المنوفية - طنطا) .

٥ - يتم توزيع الطلاب الحاصلين على الثانوية العامة من مركز وادى النطرون بمحافظة البحيرة جغرافياً على الجامعات المصرية على النحو التالى :

مجموعة (أ) إجبارية : جامعتى (مدينة السادات - دمنهور) .

مجموعة (ب) إجبارية : جامعات (الإسكندرية - المنوفية - طنطا) .

٦ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التى سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك إعلاء لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

ثامناً - قواعد التوزيع الإقليمى :

١ - بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية :

اقتصار القبول فى بعض الكليات والمعاهد على الطلاب الحاصلين على أى من هذه الشهادات من المنطقة التى تقع بها هذه الكليات والمعاهد ، ويسرى ذلك على كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والتمريض، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) والكليات والمعاهد الأخرى التى تقبل وفق هذا النظام .

٢ - بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية .

اقتصار القبول فى بعض الكليات والمعاهد على الطلاب الحاصلين على أى من هذه الشهادات من المنطقة الجغرافية (أ) التى يحددها الطالب (هى المنطقة التى يرغب الطالب فى أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابه رغبته ويتم تطبيق التوزيع الإقليمى على هذه الشهادات، ويسرى ذلك على كليات مثل (التربية وشعبها، والتربية النوعية وشعبها، والتمريض، والمعاهد الفنية الصحية والمعاهد الفنية للتمريض) وغيرها من الكليات والمعاهد التى تقبل وفق هذا النظام .

٣ - يتم إلغاء كافة الاستثناءات التى سبق أن قررها المجلس الأعلى للجامعات بشأن قبول بعض الفئات من الطلاب بالجامعات الحكومية المصرية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك إعلاء لأحكام الدستور والقانون والمحكمة الإدارية .

٤ - يتم قبول الطلاب الحاصلين على دبلوم المعاهد الفنية الصحية "شعبة فنيات التمريض" التابعة لوزارة الصحة بكليات التمريض بالجامعات الحكومية المصرية وفقاً لقواعد التوزيع الإقليمى على أساس إقليم سكن الطالب المدون ببطاقة الرقم القومى وذلك لقلّة عدد هذه المعاهد على مستوى الجمهورية (١٢ معهداً) كما أنه يتم القبول بهذه المعاهد من كافة أنحاء الجمهورية .

تاسعاً - قواعد تقليل الاغتراب :

١ - الغرض الأساسى من تحويل الطالب ، بعد ترشيحه عن طريق مكتب التنسيق ، هو تقليل اغتراب الطالب بحيث يلتحق بكلية فى المنطقة الجغرافية (أ) ، وليس الغرض من التحويل تغيير رأى الطالب وإعادة ترشيحه فى موقع آخر ، وتنقسم عملية التحويل إلى نوعين :

(أ) بالنسبة لطلاب شهادة الثانوية العامة المصرية أو الثانوية الفنية ثلاث أو خمس سنوات : يتم تحديد المنطقة الجغرافية (أ) فى التوزيع الجغرافى بأنها المنطقة التى بها مدرسة الطالب فى شهادة الثانوية العامة أو الفنية .

وفى حالة المدارس الداخلية (الرياضية والعسكرية والمتفوقين) يعتد بمقر سكن الطالب المدون ضمن بيانات تقدمه فى استمارة الثانوية العامة .

(ب) بالنسبة لطلاب الشهادات المعادلة العربية والأجنبية وطلاب دبلومات المعاهد الفنية المصرية (نظام الثانوية + سنتان) : يقوم الطالب بتحديد المنطقة الجغرافية (أ) (هى المنطقة التى يرغب الطالب فى أن تكون محل إقامته) عند تقدمه لكتابة رغباته ويتم تطبيق التوزيع الجغرافى على هذه الشهادات ، ولا يسمح بتغيير عنوان الطالب بعد إعلان نتيجة التنسيق .

٢ - يسمح بتحويل الطلاب المستجدين (المرشحين من مكتب التنسيق للعام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧) بين الجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب أو بسبب النقل الإدارى أو تحويل الحالات المرضية طبقاً للقواعد المعمول بها فى العام الجامعى الماضى ٢٠١٥/٢٠١٦ وذلك على النحو التالى :

١/٢ - يكون التحويل مرة واحدة فقط .

٢/٢ - لا يجوز التحويل بين الكليات التى يكون القبول بها والترشيح لها على أساس القبول الإقليمى .

٣/٢ - يسمح للطلاب بالتقدم للتحويل بين الكليات المناظرة وغير المناظرة بالجامعات الحكومية المصرية لتقليل الاغتراب من خلال التنسيق الإلكتروني بنسبة (١٠٪) من الأعداد المقررة لكلية المطلوب التحويل إليها وحسب ترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين فى التحويل وفى حالة التساوى تطبق قاعدة المواد المرجحة (الواردة بالبند رقم "٧" من سادساً : قواعد عامة) ، وذلك للشهادة الثانوية العامة أو الفنية أو المعادلة (الأجنبية العربية) ، على أن يكون التحويل مرة واحدة فقط . وينتهى عمل مكتب التنسيق بخصوص التحويلات مع إعلان نتيجة التحويلات ، وذلك طبقاً لما يلى :

(أ) التحويل إلى كلية غير مناظرة :

بالنسبة لطلاب الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية الفنية (نظام الثلاث والخمس سنوات) والشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) :

يسمح للطلاب الذى تم ترشيحه فى عملية التنسيق لكلية ما خارج أو داخل منطقته الجغرافية (أ) بالتحويل إلى كلية غير مناظرة فى منطقته الجغرافية (أ) فقط وبشرط ضرورة توافر ما يلى :

حصول الطالب على الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذى قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها (انتظام - انتساب موجه) .

وجود مكان خالٍ بالكلية التى يرغب الطالب فى التحويل إليها ضمن الأماكن المقررة لكل شهادة من الشهادات المعادلة (العربية والأجنبية) على حدة .

استيفاء الطالب باقى قواعد القبول بالكلية المطلوب التحويل إليها مثل النجاح فى اختبارات القدرات إن وجدت ومثل الكليات التى تقبل الشهادات الفنية .

ومثال لذلك طالب قبل بكلية الهندسة جامعة أسيوط ومنطقته الجغرافية (أ) هى محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية غير كلية الهندسة (مثل العلوم - الآداب - التجارة .. إلخ) فى جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا فى النطاق الجغرافى (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين فى التحويل .

(ب) التحويل إلى كلية مناظرة :

يسمح للطلاب الذى تم ترشيحه فى عملية التنسيق فى كلية ما خارج منطقته الجغرافية (أ) بالتقدم للتحويل إلى كلية مناظرة فى منطقته الجغرافية (أ) فقط وبغض النظر عن الحد الأدنى لمجموع الدرجات الذى قبلته الكلية المطلوب التحويل إليها ، ومثال لذلك طالب قبل بكلية الهندسة جامعة أسيوط وهو من محافظة الغربية يمكنه التقدم للتحويل إلى كلية الهندسة جامعة طنطا حيث تقع جامعة طنطا فى النطاق الجغرافى (أ) وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين فى التحويل .

فى حالة وجود أكثر من كلية مناظرة فى النطاق الجغرافى (أ) يسمح للطالب الذى رشح لكلية ما خارج النطاق الجغرافى (أ) بالتحويل للكلية المناظرة ذات الحد الأدنى الأقل فى منطقته الجغرافية (أ)، ومثال لذلك فى القاهرة الكبرى خمس كليات للهندسة (القاهرة - عين شمس - حلوان - المطرية - شبرا) والحد الأدنى للقبول بها مثلاً فى الشهادة العربية من الكويت (٣٩٢ و ٣٩١ و ٣٩٠ و ٣٨٨ و ٣٨٧) درجة فيسمح فقط بالتحويل المناظر للكلية الأقل فى الحد الأدنى (٣٨٧ درجة) ، وذلك طبقاً لترتيب الطالب بين الطلاب الراغبين فى التحويل .

بالنسبة للتحويل المناظر لتقليل الاغتراب فى الكليات التى تطبق نظامى القبول الانتظام - الانتساب الموجه) : فيتم مراعاة ما يلى :

الحالة الأولى : فى حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتظام) ويرغب فى التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل فى هذه الحالة وفقاً لما يلى :

إذا كان الطالب حاصلاً على مجموع درجات يفوق أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التى يرغب فى التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتظام).

إذا كان الطالب حاصلاً على مجموع درجات يساوى أو أقل من أعلى مجموع درجات قبلته الكلية التى يرغب فى التحويل إليها طبقاً لنظام الانتساب الموجه فيتم قيده حال الموافقة على تحويله وفقاً لنظام (الانتساب الموجه) .

الحالة الثانية : فى حالة ترشيح الطالب إلى كلية ما (انتساب موجه) ويرغب فى التحويل إلى كلية مناظرة لتقليل الاغتراب فيكون التحويل فى هذه الحالة وفقاً لنظام (الانتساب الموجه) فقط ولا يجوز قيده وفقاً لنظام الانتظام .

٢/٤- يكون التحويل بسبب النقل الإدارى عن طريق الجامعة مباشرة وبشرط موافقة الجامعة والكلية المعنية بالتحويل إليها .

٢/٥- يكون التحويل بسبب الحالات المرضية عن طريق الجامعات مباشرة تطبيقاً للمادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

٦/٢ - يكون التحويل بعد ذلك عن طريق الجامعات مباشرة بعد نهاية الفرقة الأولى تطبيقاً للمادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

عاشراً - قواعد وشروط قبول الطلاب المصريين ذوى الإعاقة الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الثانوية العامة المعادلة من الدول العربية بالجامعات المصرية :

يقصد بالـ "الأشخاص ذوى الإعاقة" هم كل من يعانون من عاهات طويلة الأجل بدنية أو عقلية أو ذهنية أو حسية، قد تمنعهم لدى التعامل مع مختلف الحواجز من المشاركة بصورة كاملة وفعالة فى المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين .
ويتم قبولهم وفقاً للقواعد والشروط التالية :

(١) عن طريق الجامعة مباشرة :

بالنسبة للطلاب المكفوفين : سريان نفس شروط وقواعد العام الماضى وذلك على النحو التالى :

١ - الحصول على (٥٠٪) على الأقل من المجموع الكلى فى الشهادة الثانوية العامة المصرية (٥٠٪) من المجموع الاعتبارى فى الشهادات الثانوية المعادلة العربية ، مع الأخذ فى الاعتبار أنه بالنسبة للشهادة الثانوية العامة السعودية يحسب المجموع الاعتبارى من شهادة المدرسة فقط) .

٢ - يكون قبولهم فى كليات (الآداب - دار العلوم - الألسن - الحقوق - الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية.

٣ - يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التى تقع فى نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب المكفوفين وتقديم تقارير طبية فى شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية ، على أن تعرض التظلمات التى تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التى يشكلها المجلس الأعلى للجامعات فى هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس) .

بالنسبة للطلاب المعاقين : سريان نفس شروط وقواعد العام الماضى وذلك على النحو التالى :

- ١ - الحصول على (٥٠ ٪) على الأقل من المجموع الكلى فى الشهادة الثانوية العامة المصرية (المجموع الاعتبارى فى الثانوية المعادلة العربية) .
- ٢ - يكون قبولهم فى كليات (الآداب - الحقوق) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة المطلوبة لكل كلية .
- ٣ - يكون قبولهم فى كليات (التجارة) بالجامعات المصرية بشرط استيفاء المواد المؤهلة .
- ٤ - يتقدم هؤلاء الطلاب إلى الجامعة التى تقع فى نطاق محل إقامتهم مباشرة، على أن تقوم كل جامعة بتشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب بها لفحص الطلاب ذوى الإعاقة وتقديم تقارير طبية فى شأنهم وتوزيع من تنطبق عليه الشروط منهم على الكليات المعنية، على أن تعرض التظلمات التى تقدم من بعض طلاب الجامعات على اللجنة المركزية التى يشكلها المجلس الأعلى للجامعات فى هذا الشأن (اللجنة المركزية تكون بجامعة عين شمس) .

(٢) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد طبقاً لقواعد الترشيح :

- ١ - يحق للطالب ذى الإعاقة التقدم إلى الكلية النظرية أو العملية التى تتفق مع رغبته طالما استوفى مجموع الدرجات المطلوب فى الشهادة الثانوية الحاصل عليها واجتاز اختبار القدرات أو اختبار المقابلة الشخصية الخاص بتلك الكلية، ويتم تشكيل لجنة ثلاثية من أعضاء هيئة التدريس بالكلية المرشح لها الطالب لتطبيق اختبار قبول للوقوف على مدى قدرة الطالب ذى الإعاقة على الوفاء بالتزامات الدراسة بالنسبة للكلية، وفى حالة عدم موافقة الكلية على قبول بعض الطلاب ذوى الإعاقة يرشح الطالب من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية طبقاً لترتيب الرغبات المقدم منه فى برنامج التنسيق الإلكتروني خارج كليات القطاع الذى سبق أن تم ترشيحه إليه .

٢ - تشكل لجنة ثلاثية بالمجلس الأعلى للجامعات للنظر فى التظلمات التى تقدم من الطلاب ذوى الإعاقة الذين يتم رفض قبولهم من خلال الكلية المرشحين لها عن طريق مكتب التنسيق ، وفى حالة موافقة اللجنة على قبول تظلم بعض الطلاب ذوى الإعاقة يتم مخاطبة الكلية المرشح لها الطالب لإثبات قيده بها .

ثانى عشر - اختبارات القدرات :

١ - إلغاء اختبار القدرات لكليات التمريض والسياحة والفنادق والعودة إلى ترشيح الطلاب إلى هذه الكليات عن طريق مكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ على أن تجرى الكليات بعد ترشيح الطلاب اختبارات المقابلة الشخصية مع الكشف الطبى، وفى حالة عدم اجتياز الطالب لهذه الاختبارات (بشرط أن يكون رفض الطالب مسبباً من الكلية وفقاً لمعايير قياسية محددة) يرشح من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية طبقاً لترتيب الرغبات المقدم منه فى برنامج التنسيق الإلكتروني خارج كليات قطاع التمريض أو السياحة والفنادق .

٢ - تقوم لجنة قطاع التمريض ولجنة قطاع السياحة والفنادق بتشكيل لجنة تظلمات ثلاثية لفحص التظلمات التى تقدم من بعض الطلاب غير المقبولين بنتيجة اختبارات المقابلة الشخصية بالكليات المرشحين لها (تسلم التظلمات لسكرتير لجنة القطاع بأمانة المجلس الأعلى للجامعات) وفى حالة قبول اللجنة التظلم يتم مخاطبة الكلية المعنية لإثبات قيد الطالب بالكلية المرشح لها .

٣ - يتم تضمين اللوائح الداخلية لهذه الكليات بالقواعد الواردة فى البندين (١ ، ٢) سالفى الذكر .

٤ - استمرار العمل بنظام اختبارات القدرات بالنسبة لباقى الكليات التى تشترط النجاح فى اختبارات قدرات الفنون أو اللياقة وفقاً للقواعد المعمول بها فى العام الجامعى الماضى ٢٠١٥/٢٠١٦ وذلك على النحو التالى :

بالنسبة للطلاب الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة المصرية : تكون مواعيد أداء امتحانات القدرات والاختبارات الشخصية - للكليات التى يشترط للقبول بها أداء هذه الاختبارات وهى (التربية الرياضية - التربية الموسيقية - التربية الفنية - التربية النوعية شعبتى تربية فنية وتربية موسيقية - الفنون التطبيقية - التربية شعبتى تربية فنية وشعبة تربية موسيقية - الفنون الجميلة فنون وعمارة) - بعد الانتهاء من امتحانات الثانوية العامة وقبل ظهور نتيجة الشهادة الثانوية، ويتم تنظيم ذلك (استخراج بطاقات القدرات - تحديد موعد الاختبارات - تحديد أماكن أداء الاختبارات) عن طريق مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد بالترتيب مع الكليات المعنية وفقاً لما هو وارد بدليل اختبارات القدرات الصادر عن مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد عام ٢٠١٦ وبشرط حداثة المؤهل .

وبالنسبة للشهادات الفنية : يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداثة المؤهل .

وبالنسبة للشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) : يقوم مكتب التنسيق بتحديد أماكن استخراج بطاقات القدرات وتحديد المواعيد والأماكن المخصصة لأداء اختبارات القدرات لهم بالترتيب مع الكليات المعنية وبشرط حداثة المؤهل .

يلتزم الطالب بأداء هذه الاختبارات جغرافياً أى أن يجرى الطالب الاختبار فى الكلية التى تقع فى النطاق الجغرافى (أ)، ولا يسمح للطالب بأداء اختبارات القدرات بأى كلية خارج نطاقه الجغرافى ، وذلك وفقاً لجدول أماكن أداء امتحانات القدرات المرفق ، (مرفق ٢) .

تلتزم الكليات المعنية بعقد امتحانات القدرات أن تقوم بإدخال نتائج امتحان القدرات مباشرة لكافة الطلاب المتقدمين (الناجح- الراسب) ومراجعة الاسم مع رقم الجلوس فى الإدخال (تفادياً لحدوث أخطاء) على موقع التنسيق الإلكتروني مباشرة ويتم تسليم كل كلية كود ورقم سرى من مكتب التنسيق. وتكون نتائج امتحان القدرات على مسئولية الكلية، وذلك قبل بداية تقديم الطلاب فى المرحلة الأولى وقبل بداية تقديم الطلاب فى المرحلة الثانية للتنسيق، ولا يعتد بأى نتائج أخرى ترد بعد هذه المواعيد ، ولا يسمح للطلاب الراسب فى هذه الامتحانات بأداء امتحانات القدرات مرة أخرى سواء فى نفس الكلية أو فى كلية أخرى، ولا يعتد بأى إفادة ورقية تمنحها الكلية للطلاب بنتيجة امتحان القدرات .

بالنسبة للكليات التى تقبل بنظام التوزيع الجغرافى يعتد بنتيجة امتحان القدرات التى أداها الطالب فى الكلية التى تقع فى نطاقه الجغرافى (أ) عند ترشحه لكلية مناظرة أخرى حسب التوزيع الجغرافى .

بالنسبة للكليات التى تقبل بنظام التوزيع الإقليمى لا يعتد بنتيجة امتحانات القدرات إلا التى يؤديها الطالب فى نفس الكلية التى تقع فى النطاق الإقليمى له، ولا تقبل أى نتيجة من أى كلية مناظرة أخرى .

ترسل كل كلية النتائج الورقية للقدرات مطبوعة من موقع إدخال القدرات (ناجح - راسب) ومعتمدة من عميد الكلية وبخاتم الكلية القائمة على الامتحان لمكتب التنسيق بمجرد قفل الموقع .

ثالث عشر - تيسيراً على الطلاب وأولياء أمورهم تقوم كل جامعة بفتح معامل الحاسبات بكلياتها لخدمة أبناء المنطقة الكائنة بها هذه الكليات خلال مراحل التنسيق الإلكتروني وذلك للشهادة الثانوية العامة المصرية والشهادات الفنية والشهادات الثانوية المعادلة (العربية والأجنبية) على أن تقوم كل جامعة بصرف مكافآت السادة العاملين بها والقائمين على تشغيل هذه المعامل من خلال الجامعة .

رابع عشر - يتم إلغاء أى قرار أو جزء من قرار من القرارات الوزارية أو قرارات المجلس الأعلى للجامعات السابقة يتعارض مع هذا القرار .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويلغى كل نص يخالف ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

أ.د / أشرف محمد الشيحى

(مرفق ١)

جداول التوزيع الجغرافى المتدرج
مقسمة وفقاً للمحافظات والمراكز والإدارات التعليمية التابعة
للمراكز والاختيارات المتاحة للطلاب من الجامعات الحكومية المصرية
للعام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧

م	المحافظة	محل عنوان مدرسة الطالب (الإدارة التعليمية)	المجموعة (أ)	المجموعة (ب)
١	القاهرة- الجيزة	جميع المراكز والأقسام التابعة للقاهرة والجيزة .	جامعة القاهرة جامعة عين شمس جامعة حلوان	جامعة بنها جامعة الفيوم جامعة المنوفية
٢	القليوبية	(بنها - طوخ - قها - كفر شكر) . مركز (شبرا الخيمة - الخانكة - العبور - الخصوص - شبين القناطر - القناطر الخيرية - قليوب) .	جامعة بنها	جامعة طنطا جامعة المنوفية جامعة الزقازيق
٣	الشرقية	جميع المراكز التابعة للشرقية (ما عدا العاشر من رمضان) . العاشر من رمضان .	جامعة الزقازيق جامعة عين شمس	جامعة بنها جامعة قناة السويس جامعة المنصورة جامعة بنها جامعة قناة السويس جامعة بورسعيد جامعة السويس
٤	الدقهلية	جميع المراكز التابعة للدقهلية (ما عدا ميت غمر) . مركز ميت غمر	جامعة المنصورة	جامعة دمياط جامعة الزقازيق جامعة طنطا جامعة بورسعيد جامعة كفر الشيخ جامعة بنها جامعة المنوفية جامعة طنطا

الوقائع المصرية - العدد ١٥٢ (تابع) فى ٣ يولية سنة ٢٠١٦ ٣٥

م	المحافظة	محل عنوان مدرسة الطالب (الإدارة التعليمية)	المجموعة (أ)	المجموعة (ب)
٥	دمياط	جميع المراكز التابعة لمحافظة دمياط .	جامعة دمياط	جامعة المنصورة جامعة الزقازيق جامعة طنطا جامعة كفر الشيخ جامعة بورسعيد
٦	الغربية	جميع المراكز التابعة للغربية ما عدا مراكز (المحلة الكبرى - زفتى - سمند).	جامعة طنطا	جامعة كفر الشيخ جامعة المنوفية جامعة المنصورة جامعة بنها
		مركزى (المحلة الكبرى - سمند).	جامعة طنطا جامعة المنصورة	جامعة كفر الشيخ جامعة المنوفية جامعة بنها جامعة الزقازيق
		مركز زفتى .	جامعة طنطا جامعة الزقازيق	جامعة المنوفية جامعة بنها جامعة المنصورة
		جميع المراكز التابعة للمنوفية ما عدا مركزى (الباжور - قويسنا) .	جامعة المنوفية جامعة مدينة السادات	جامعة طنطا جامعة بنها جامعة كفر الشيخ
٧	المنوفية	مركزى (قويسنا - الباجور) .	جامعة المنوفية جامعة بنها	جامعة الزقازيق جامعة طنطا جامعة مدينة السادات
		جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة الإسكندرية	جامعة طنطا جامعة دمنهور جامعة كفر الشيخ
٨	الإسكندرية	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة الإسكندرية	جامعة طنطا جامعة دمنهور جامعة كفر الشيخ
٩	مطروح	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة الإسكندرية و فرع مطروح	جامعة دمنهور جامعة كفر الشيخ
١٠	البحيرة	جميع المراكز التابعة للمحافظة ما عدا مراكز (إيتاى البارود - كوم حمادة - مديرية التحرير - وادي النطرون - بدر - رشيد - إدكو) .	جامعة دمنهور	جامعة طنطا جامعة كفر الشيخ جامعة الإسكندرية

م	المحافظة	محل عنوان مدرسة الطالب (الإدارة التعليمية)	المجموعة (أ)	المجموعة (ب)
		مركز إيتاى البارود .	جامعة دمنهور جامعة طنطا	جامعة المنوفية جامعة مدينة السادات جامعة كفر الشيخ جامعة الإسكندرية
		مراكز (كوم حمادة - مديرية التحرير - وادى النطرون - بدر) .	جامعة دمنهور جامعة مدينة السادات	جامعة المنوفية جامعة طنطا جامعة الإسكندرية
		مركزى (رشيد - إدكو) .	جامعة دمنهور جامعة الإسكندرية	جامعة طنطا جامعة كفر الشيخ
١١	كفر الشيخ	جميع المراكز التابعة لمحافظة كفر الشيخ ما عدا مركزى (فوه - مطوبس) .	جامعة كفر الشيخ	جامعة طنطا جامعة المنصورة جامعة الإسكندرية جامعة دمنهور جامعة دمياط
		مركزى (فوه - مطوبس) التابعين لمحافظة كفر الشيخ .	جامعة كفر الشيخ جامعة دمنهور	جامعة الإسكندرية جامعة طنطا جامعة المنصورة
١٢	الإسماعيلية	جميع المراكز التابعة لهذه المحافظة .	جامعة قناة السويس جامعة السويس جامعة بورسعيد	جامعة الزقازيق جامعة بنها جامعة المنصورة
١٣	بورسعيد	جميع المراكز التابعة لهذه المحافظة .	جامعة بورسعيد جامعة قناة السويس	جامعة المنصورة جامعة السويس جامعة دمياط
١٤	السويس	جميع المراكز التابعة لهذه المحافظة .	جامعة السويس جامعة قناة السويس	جامعة عين شمس جامعة بورسعيد جامعة بنها جامعة الزقازيق
١٥	الفيوم	جميع المراكز التعليمية التابعة للمحافظة .	جامعة الفيوم	جامعة بنى سويف جامعة حلوان جامعة المنيا

الوقائع المصرية - العدد ١٥٢ (تابع) فى ٣ يولية سنة ٢٠١٦ ٣٧

م	المحافظة	محل عنوان مدرسة الطالب (الإدارة التعليمية)	المجموعة (أ)	المجموعة (ب)
١٦	بنى سويف	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة بنى سويف	جامعة الفيوم جامعة حلوان جامعة المنيا جامعة أسيوط
١٧	المنيا	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة المنيا	جامعة بنى سويف جامعة أسيوط جامعة الفيوم
١٨	أسيوط	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة أسيوط	جامعة المنيا جامعة سوهاج جامعة جنوب الوادى جامعة بنى سويف
١٩	سوهاج	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة سوهاج جامعة جنوب الوادى	جامعة المنيا جامعة أسوان جامعة أسيوط
٢٠	قنا والأقصر	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة جنوب الوادى جامعة أسوان	جامعة سوهاج جامعة أسيوط جامعة المنيا
٢١	أسوان	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة أسوان جامعة جنوب الوادى	جامعة أسيوط جامعة سوهاج جامعة المنيا
٢٢	البحر الأحمر	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة جنوب الوادى جامعة السويس	جامعة أسوان جامعة سوهاج جامعة أسيوط
٢٣	الوادى الجديد	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة أسيوط	جامعة سوهاج جامعة جنوب الوادى جامعة المنيا
٢٤	شمال سيناء	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة العريش جامعة بورسعيد جامعة قناة السويس	جامعة السويس جامعة دمياط جامعة الزقازيق
٢٥	جنوب سيناء	جميع المراكز التابعة للمحافظة .	جامعة السويس جامعة قناة السويس	جامعة الزقازيق جامعة بورسعيد جامعة العريش

[illegible]

(مرفق ۲)

[illegible]

طبعـت بالهـيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٠١٣ / ٢٠١٦ - ١٢ / ٧ / ٢٠١٦ - ١٤٠٦